

## زاد المسير في علم التفسير

تعدوا فيه فتقاتلوهم وتأخذوا أموالهم إذا دخلتموه رواه أبو صالح عن ابن عباس .  
والثاني لا يحملنكم بغض أهل مكة وصددهم إياكم أن تعدوا باتيان ما لا يحل لكم من الغارة  
على المعتمرين من المشركين على ما سبق في نزول الآية .  
قوله تعالى وتعاونوا على البر والتقوى قال الفراء ليعن بعضكم بعضا قال ابن عباس البر  
ما أمرت به والتقوى ترك ما نهيت عنه فأما الإثم فالمعاصي والعدوان التعدي في حدود □  
قاله عطاء .

فصل .

اختلف علماء الناسخ والمنسوخ في هذه الآية على قولين .  
أحدهما أنها محكمة روي عن الحسن أنه قال ما نسخ من المائدة شيء وكذلك قال أبو ميسرة  
في آخرين قالوا ولا يجوز استحلال الشعائر ولا الهدى